الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

N° 29

04/01/2016

من وزير المالية

إلى،

الموضـــوع : حول تطبيق أحكام الفصل 32 من قانون المالية لسنة 2016.

وبعـد ،

يشرفني إعلامكم أنّه تمّ بمقتضى أحكام الفصل 32 من القانون عدد 53 لسنة 2015 المؤرخ في 25 ديسمبر 2015 المتعلق بقانون المالية لسنة 2016 حذف الفقرة الثانية من الفصل 15 من القانون عدد 41 لسنة 1993 المؤرخ في 19 أفريل 1993 المتعلق بالديوان الوطني للتطهير كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة. وعليه فإنّ إقتناءات الديوان من تجهيزات ومعدات سواء من السوق المحلية أو المورّدة والتي تتمّ إبتداء من غرّة جانفي 2016 تخضع للمعاليم الديوانية وللأداء على القيمة المضافة وللمعلوم على الإستهلاك طبقا للتشريع الجاري به العمل.

والســـلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderrhmane Eljaziri 1002 Tunis
خ.ط